



جمعية رَحْمَاء
لرعاية المسنين بالأحساء
السجل التجاري : 2031110078

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية رَحْمَاء لرعاية المسنين بالأحساء
مُرخصة لدى المركز الوطني للتنمية
القطاع غير الربحي برقم 11-6

لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

جمعية رَحْمَاء لرعاية المسنين بالأحساء
1441هـ - 2020م
تدوير 1606



r.m.hasa1606@gmail.com



@r_m_hasa1606



054 6742 811



ruhmaa.org.sa



جمعية أرحماء
لرعاية المسنين بالأحساء
السجل التجاري : 2031110078

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية أرحماء لرعاية المسنين بالأحساء
مرخصة لدى المركز الوطني للتنمية
القطاع غير الربحي رقم 11-6

المادة ١ : مقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الجمعية الخيرية فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بما يتوافق مع القوانين والتشريعات المحلية والدولية المعمول بها

المادة ٢ : مسؤوليات مجلس الإدارة:

١. وضع سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية والقوانين المحلية.

٢. الإشراف والمراقبة:

يتحمل المجلس مسؤولية الإشراف على تنفيذ السياسات المعتمدة ومراجعتها دورياً لضمان فعاليتها وتوافقها مع التغييرات القانونية أو البيئية.

٣. تحديد المخاطر وتقييمها:

يتوجب على المجلس تحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية، واتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلك المخاطر.

٤. تعيين مسؤول الامتثال:

يتعين على المجلس تعيين مسؤول امتثال مختص يتولى تطبيق السياسات والإجراءات وتقديم التقارير اللازمة بشأن أنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٥. المراقبة والإبلاغ:

يجب أن يضمن المجلس وجود آليات فعالة لرصد العمليات المالية، وضمان الإبلاغ عن أي نشاط مشتببه به وفقاً للقوانين المحلية والدولية.

٦. التدريب والتوعية:

يتعين على المجلس ضمان تقديم دورات تدريبية دورية لجميع العاملين والمتطوعين حول سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعرف على الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها.



r.m.hasa1606@gmail.com



@r_m_hasa1606



054 6742 811



ruhmaa.org.sa



جمعية أرحماء
لرعاية المسنين بالأحساء
السجل التجاري : 2031110078

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية أرحماء لرعاية المسنين بالأحساء
مرخصة لدى المركز الوطني للتنمية
القطاع غير الربحي برقم 11-6

٧. التعاون مع الجهات المعنية:

يتحمل المجلس مسؤولية التأكد من تعاون الجمعية مع السلطات التنظيمية والجهات المعنية بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم أي معلومات مطلوبة.

٨. المراجعة الداخلية:

يجب أن يقوم المجلس بتكليف جهة مستقلة لإجراء مراجعات داخلية دورية لضمان الامتثال التام لسياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

جمعية أرحماء لرعاية المسنين بالأحساء
1441هـ - 2020م
ت: 1606



r.m.hasa1606@gmail.com



@r_m_hasa1606



054 6742 811



ruhmaa.org.sa



جمعية رُحماء
لرعاية المسنين بالأحساء
السجل التجاري : 2031110078

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية رُحماء لرعاية المسنين بالأحساء
مرخصة لدى المركز الوطني للتنمية
القطاع غير الربحي برقم ١١٠٦

المادة ٣ : العقوبات والمساءلة:

يتحمل أعضاء مجلس الإدارة مسؤولية المساءلة في حال عدم الامتثال للسياسات المعتمدة أو الإهمال في أداء واجباتهم المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مما قد يترتب عليه اتخاذ إجراءات قانونية وتنظيمية.

المادة ٤ : تعديل اللائحة:

يحق لمجلس الإدارة مراجعة وتعديل هذه اللائحة من حين لآخر، بما يتماشى مع التغييرات القانونية أو التوجهات الجديدة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

تم اعتماد لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بجمعية رُحماء لرعاية كبار السن في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الخامسة المنعقدة بتاريخ ١٤٤٦/٢/٢١ هـ الموافق ٢٠٢٤/٨/٢٥ م .

اعتماد مجلس الإدارة



رئيس مجلس الإدارة

صالح عبد الهادي البقشي



r.m.hasa1606@gmail.com



@r_m_hasa1606



054 6742 811



ruhmaa.org.sa